

إعادة الحج	عنوان الخطبة
1/ الحج فرض على المستطيع 2/ الحث على المبادرة إلى الحج 3/ وجوب الفقه بأحكام الحج 4/ كر مسائل وأحكام تتعلق بالحج 5/ خطر الفتوى بغير علم	عناصر الخطبة
محمد بن عبدالعزيز بن إبراهيم بلوش السليمانى	الشيخ
8	عدد الصفحات

الخطبة الأولى:

الحمد لله الذي جعل بيته مثابةً للناس وأمنًا، وجعل الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس وهدى وفضلًا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تلبيةً وصدقًا وعدلًا، وأشهد أن محمدًا عبدُ الله ورسوله بينَ المناسك إشفاقًا ونصحًا، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه صلاةً وسلامًا تترى.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

أما بعد: فاتقوا الله -عباد الله-، ولُتُبُوا نداء الله في حج بيت الله؛ (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) [آل عمران: 97].

أيها المسلمون: فرض الله الحج إلى بيته الحرام مرة واحدة على المستطيع، فالحج الركن الخامس من أركان الإسلام ومبانيه العظام، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-، فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ؛ فَحُجُّوا"، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: "لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ"، ثُمَّ قَالَ: "ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ" (رواه مسلم).

عباد الله: كم من إنسان يريد الحج ويؤجله بسبب وبغير سبب، فالذي بلا سبب لا يعذر فيه؛ إذ وجب على القادر المستطيع الذي يجد تكاليف



الحملة والسفر، وأما تأخيره بعذر؛ ففتش هل هو بعذر شرعي، أو بتأويل غير مرعي؟.

عباد الله: الحج واجب على الفور؛ لأن الإنسان لا يدري ماذا يحصل له؟
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، قَالَ: فَقَالَ: "وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ"، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: "صُومِي عَنْهَا"، قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحَجَّ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: "حُجِّي عَنْهَا" (رواه مسلم).

عباد الله: وضح رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مناسك الحج في حجة الوداع، ونقلها عنه صحابته الكرام -رضي الله عنهم-، قال جابر -رضي الله عنه-: رَأَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَزِمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ: "لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ؛ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ" (رواه مسلم).



وشرح العلماء هذه المناسك في كتب الفقه والحديث، وقسموا أعمال الحج بين ركن لا يسقط، وواجب يجبر بدم، وسنة يؤجر عليها، ولا يُعاقب تاركها، فالأركان أربعة: الإحرام، والوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة، والسعي بين الصفا والمروة، ومن هنا يجب التفقه في هذه المراتب، وسؤال أهل العلم فيما أشكل أو ترك منها، أو قدم أو أُخِّر.

وقد تناقل الناس في مجالسهم وكلامهم: مسألة إعادة الحج؛ لأنه حج قبل زمن بعيد، ولا يعلم هل يجزئ عنه أو يعيد؟ فالأصل من أتى بالأركان فحجّه صحيح وما فاته من الواجبات، كالمبيت بمزدلفة ومنى من غير أهل الأعدار، ومن ترك رمي الجمار، فعليه دم جبران وإن طال الزمان، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا، أَوْ تَرَكَهُ، فَلْيَهْرُقْ دَمًا" (رواه مالك في الموطأ).

ومن ترك سنة، كالتطيب قبل الإحرام، أو الاغتسال، أو الدعاء فلا شيء عليه.



ويجب إعادة الحج على من ترك الوقوف بعرفة، وهذا بإجماع العلماء، عن عبد الرحمن بن يعمر الدبيلي قال: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- وَهُوَ وَقِفٌ بِعِرْفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْحُجِّ؟ فَقَالَ: "الْحُجُّ عِرْفَةَ، فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ..." (الحديث رواه أحمد وهو صحيح).

ومن جامع زوجته قبل التحلل الأول بطل حجُّه، وعليه إتمامه وقضاؤه، وعليه بدنة يذبحها ويوزعها على فقراء مكة؛ (الحجُّ أشهرٌ معلوماتٌ فمن فرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفَثَ) [البقرة: 197].

عباد الله: ويجب إعادة الحج على كل من حجَّ وهو صغير قبل البلوغ، فحجُّه وهو صغير فيه أجر ويعتبر نافلة، ولا يجزئ عن الفريضة؛ لأن التكليف يكون بعد البلوغ.



عباد الله: ومن أحصر عن الحج بعد الإحرام بمرض، أو مطر، أو عذر، فعليه أن يذبح ويحلق، ويعيد حجّه إن كان فرضاً، ولا يعيده إن كان نفلاً؛ (وَأْتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) [البقرة: 196].

عباد الله: والحج عبادة عظيمة، وتعظيم وسائلها من تعظيم مقاصدها، فلا يحج بمال حرام؛ لأن الله طيّب لا يقبل إلا طيباً، ومن حج بمال حرام فعليه الإعادة على المشهور من مذهب الحنابلة، والذي يحج بمال حرام غير مُتَّقٍ، والله يقول: (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) [المائدة: 27].

وَمَنْ حَجَّ رِيَاءً وَسَمْعَةً، وَتَصَوُّيراً وَشَهْرَةً فعليه إعادة الحج؛ لوجوب إخلاص النية لله وحده، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : " قَالَ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- : أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ" (رواه مسلم).



أقول قولي هذا، وأستغفر الله العظيم الجليل لي ولكم ولسائر المسلمين من كلِّ ذنب، فاستغفروه إنَّه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية:

الحمد لله وكفى، أما بعد:

أيها المسلمون: ومن أخذ بفتوى من فتاوى العلماء الراسخين، أو اعتمد على مذاهب الأئمة الأربعة المشهورين السُّنَّيين، فقد سلم ونجا، ولا يسأل عما مضى إلا إذا ظهر خلاف الحق والهدى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: "مَنْ أَفْتِيَ بِفُتْيَا غَيْرِ ثَبَتٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ" (رواه ابن ماجه وهو حسن)، روى أبو نُعَيْمٍ في الحلية بسنده عن الإمام سفيان الثوري -رحمه الله- قال: "إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَنَا الرَّحْصُ عَنْ التِّقَّةِ، فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَكُلُّ إِنْسَانٍ يُحْسِنُهُ".



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

هذا، وصلُّوا وسلموا على مَنْ أَمَرَكم اللهُ بالصلاة والسلام عليه؛ حيث قال:
 (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ
 وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [الأحزاب: 56]، اللهم صلِّ اللهُ وسلِّم وبارك على نبينا
 محمدٍ وعلى آله، وارضَ اللهم عن الصحابة أجمعين، وعن تابعيهم بإحسان
 إلى يوم الدين.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com